

وسائل الشيعة

- [465] (15268) 6 - وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، عن داود الرقي قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): من اشترى دابة كان له طهرها وعلى الله رزقها، ورواه الشيخ بإسناده عن سهل بن زياد مثله (1). (15269) 7 - وعنهم، عن سهل، عن محمد بن الوليد، عن يونس بن يعقوب قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): اتخذ حمارا يحمل رحلك، فإن رزقه على الله، قال: فاتخذت حمارا وكنت أنا ويوسف أخي إذا تمت السنة حسبنا نفقاتنا فنعلم مقدارها فحسبنا بعد شراء الحمار نفقاتنا، فإذا هي كما كانت في كل عام لم تزد شيئا. (15270) 8 - وعنهم، عن سهل، وعن علي بن إبراهيم جميعا، عن محمد بن عيسى، عن زياد القندي، عن عبد الله بن سنان قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): اتخذوا الدابة فإنها زين، وتقضى عليها الحوائج، ورزقها على الله. ورواه الشيخ بإسناده عن سهل بن زياد مثله (1). (15271) 9 - وبالاسناد عن محمد بن عيسى، عن عمار بن المبارك مثله، وزاد فيه: وتلقى عليها إخوانك. ورواه البرقي في (المحاسن) عن النهيكي ومحمد بن عيسى مثله (1). _____ 6 - الكافي 6: 536 / 5. (1) التهذيب 6: 164 / 301. 7 الكافي 6: 536 / 6. 8 - الكافي 6: 537 / 9. (1) التهذيب 6: 264 / 302. 9 - الكافي 6: 537 / 9. (1) المحاسن: 626 / 89. (*)
-